

الاستثناء، في إطار الباب ٣١ من الميزانية البرنامجية المقترحة:

باب الإيرادات ٣

٧٣ - تطلب إلى الأمين العام أنه يجري استعراضا لاستخدام المرائب وتشغيلها في مراكز العمل الرئيسية مع مراعاة الحاجة إلى توفير مرافق كافية لمواقف السيارات وأن يقدم مقترحات إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والخمسين؛

٧٤ - تطلب إلى مكتب المراقبة الداخلية أن يبحث إدارة مرافق خدمات المطاعم في المقر، وأن يقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والخمسين؛

رابعاً

١ - تقرر اعتبار أن المبالغ الواردة تحت أبواب النفقات من ١ إلى ٣٣ على النحو الواردة به في إطار الفرع الثالث من هذا القرار تمثل مجموعاً مؤقتاً يبلغ ٢٠٠ ٢٦٥ ٧١٢ دولار؛

٢ - تقرر أيضاً أن مستوى الوفورات المسقط الذي سيتحقق خلال فترة السنتين يبلغ ٢٠٠ ٩٩١ ١٠٣ دولار؛

٣ - تقرر كذلك أن مجموع مستوى النفقات المغطاة باعتمادات في الفترة ١٩٩٦-١٩٩٧ يبلغ ٢٠٨ ٢٧٤ ٠٠٠ دولار؛

٤ - تقرر لذلك أن تحدد الأنصبة المقررة على الدول الأعضاء على أساس مبلغ ٢٠٨ ٢٧٤ ٠٠٠ دولار لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧.

الجلسة العامة ١٠٠

٢٣ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٥

٢١٥/٥٠ - الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧

ألف

اعتمادات ميزانية فترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧

إن الجمعية العامة

تقرر، بالنسبة لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧:

١ - الموافقة، بموجب هذا، على اعتمادات مجموعها ٢٠٨ ٢٧٤ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة للأغراض التالية:

٦٥ - تطلب أيضاً إلى الأمين العام أن يقوم، مع مراعاة قرار تعزيز الآليات الإشرافية الخارجية، وبالتعاون الوثيق مع وحدة التفتيش المشتركة ووفقاً لإجراءات التشاور مع لجنة التنسيق الإدارية، بتقديم مقترحات بشأن تعزيز أمانة الوحدة في إطار التقديرات المنقحة للميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧؛

الباب ٢٨ - المصروفات الخاصة

٦٦ - تطلب إلى الأمين العام استعراض تكلفة التأمين الصحي لما بعد الخدمة وتقديم تقرير عن ذلك؛

الباب ٢٩ - مكتب المراقبة الداخلية

٦٧ - توافق على إنشاء الوظائف التالية: وظيفتان من الرتبة ف - ٢ (الرصد والتفتيش)، ووظيفة واحدة من الرتبة ف - ٥ (التقييم)، ووظيفة واحدة من الرتبة مد - ١ (أعمال التحقيق)، ووظيفة واحدة من الرتبة ف - ٥ (أعمال التحقيق) ووظيفة واحدة من الرتبة ف - ٤/٣ (أعمال التحقيق)؛

٦٨ - توافق أيضاً على إنشاء بقية الوظائف، على أساس مؤقت، على النحو الذي وافقت عليه اللجنة الاستشارية، رهنا بتقديم تحليل عبء العمل وتوصيف الوظائف؛

الباب ٣١ - التشييد والتعديلات والتحسينات وأعمال الصيانة الرئيسية

٦٩ - تقرر، بالنسبة لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧، عدم إجراء إلا أعمال الإصلاح والبناء الضرورية، والتي يكون من شأن إرجائها تعريض الصحة المهنية والسلامة للخطر، أو تجعل المنظمة في وضع مخالف لأنظمة البناء المحلية أو لا تكون فعالة من حيث التكاليف على المدى الأبعد، ونتيجة لذلك تخفض التقديرات المقترحة للتعديلات والتحسينات وأعمال الصيانة الرئيسية بمبلغ ١٢ مليون دولار؛

٧٠ - تحيط علماً بالتأكيدات التي أعطتها الأمانة العامة فيما يتعلق بحالة تنفيذ مشروع التشييد التابع للأمم المتحدة في أديس أبابا وتطلب إلى الأمين العام أن يتخذ جميع التدابير الضرورية لكفالة إنجاز المشروع على النحو المعتمد؛

الباب ٣٣ - السلطة الدولية لقاع البحار

٧١ - توافق على مستوى الموارد المخصصة لخدمة المؤتمرات في السلطة الدولية لقاع البحار في إطار الباب ٢٦ هـ من الميزانية البرنامجية المقترحة؛

٧٢ - توافق أيضاً على مستوى الموارد المخصصة لتغطية المصاريف الإدارية للسلطة الدولية لقاع البحار الذي أوصت به اللجنة الاستشارية على أساس أن المصاريف التي تتجاوز مبلغ ٧٧٦ ٠٠٠ دولار يجري استيعابها، على سبيل

الباب	بدولارات الولايات المتحدة
الجزء الأول - تقرير السياسات والتوجيه والتنسيق عموماً	
١ - تقرير السياسات والتوجيه والتنسيق عموماً	٤٠ ٣٤٨ ٢٠٠
مجموع الجزء الأول	٤٠ ٣٤٨ ٢٠٠
الجزء الثاني - الشؤون السياسية	
٢ - الشؤون السياسية	٦٠ ٩٨٩ ٥٠٠
٣ - عمليات حفظ السلام والبعثات الخاصة	١٠٢ ٨٦٨ ٢٠٠
٤ - شؤون الفضاء الخارجي	٤ ٧٠٥ ٥٠٠
مجموع الجزء الثاني	١٦٨ ٥٦٣ ٢٠٠
الجزء الثالث - العدل والقانون الدوليان	
٥ - محكمة العدل الدولية	٢١ ٣٣٩ ٦٠٠
٦ - الأنشطة القانونية	٣١ ٦٠٥ ٤٠٠
مجموع الجزء الثالث	٥٢ ٩٤٥ ٠٠٠
الجزء الرابع - التعاون الدولي لأغراض التنمية	
٧ ألف - إدارة تنسيق السياسات والتنمية المستدامة	٤٤ ٣١٨ ٧٠٠
٧ باء - أفريقيا: الحالة الاقتصادية الحرجة والانتعاش والتنمية	٤ ٣٠٥ ١٠٠
٨ - إدارة المعلومات الاقتصادية والاجتماعية وتحليل السياسات	٤٨ ٦١٢ ١٠٠
٩ - إدارة خدمات الدعم والإدارة من أجل التنمية	٢٦ ٥٥٦ ٠٠٠
١٠ ألف - مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية	١٢١ ٩٢٥ ٢٠٠
١٠ باء - مركز التجارة الدولية المشترك بين الأونكتاد ومجموعة "غات"	٢١ ٦٤٢ ٠٠٠
١١ - برنامج الأمم المتحدة للبيئة	٩ ٥١٢ ٢٠٠
١٢ - مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل)	١٣ ٠٥٩ ٦٠٠
١٣ - مكافحة الجريمة	٥ ٢٥٤ ٦٠٠
١٤ - المراقبة الدولية للمخدرات	١٧ ٣٤٤ ١٠٠
مجموع الجزء الرابع	٣١٢ ٥٢٩ ٧٠٠
الجزء الخامس - التعاون الإقليمي لأغراض التنمية	
١٥ - اللجنة الاقتصادية لأفريقيا	٨٧ ٨٤٥ ٦٠٠
١٦ - اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ	٦٦ ٣٧٩ ٣٠٠
١٧ - اللجنة الاقتصادية لأوروبا	٥٢ ٨٨٣ ١٠٠
١٨ - اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	٨٨ ٣٢٧ ٢٠٠
١٩ - اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا	٣٧ ٧٩١ ٢٠٠
٢٠ - البرنامج العادي للتعاون التقني	٤٤ ٨١٤ ٧٠٠
مجموع الجزء الخامس	٣٧٨ ٠٤١ ١٠٠

الباب	بدولارات الولايات المتحدة
الجزء السادس - حقوق الإنسان والشؤون الإنسانية	
٢١ - حقوق الإنسان	٥٢ ٩٨٧ ٦٠٠
٢٢ - مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين	٥٤ ٣١٨ ٥٠٠
٢٣ - وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى	٢٢ ٦٤٣ ٠٠٠
٢٤ - إدارة الشؤون الإنسانية	٢١ ٠٣٩ ٣٠٠
مجموع الجزء السادس	١٥٠ ٩٨٨ ٤٠٠
الجزء السابع - الإعلام	
٢٥ - الإعلام	١٣٧ ٦٥٨ ٠٠٠
مجموع الجزء السابع	١٣٧ ٦٥٨ ٠٠٠
الجزء الثامن - خدمات الدعم المشتركة	
٢٦ - الإدارة والتنظيم	٩٦٠ ٨٨٥ ١٠٠
مجموع الجزء الثامن	٩٦٠ ٨٨٥ ١٠٠
الجزء التاسع - الأنشطة الإدارية المشتركة التمويل والمصروفات الخاصة	
٢٧ - الأنشطة الإدارية المشتركة التمويل	٢٨ ٩١٥ ٠٠٠
٢٨ - المصروفات الخاصة	٤١ ٧٠١ ٧٠٠
مجموع الجزء التاسع	٧٠ ٦١٦ ٧٠٠
الجزء العاشر - خدمات المراقبة الداخلية	
٢٩ - مكتب خدمات المراقبة الداخلية	١٥ ٧١٦ ٥٠٠
مجموع الجزء العاشر	١٥ ٧١٦ ٥٠٠
الجزء الحادي عشر - النفقات الرأسمالية	
٣٠ - الابتكارات التكنولوجية	٢١ ٩٩٩ ٦٠٠
٣١ - التشييد والتعديلات والتحسينات وأعمال الصيانة الرئيسية	٣١ ٥٨٥ ٤٠٠
مجموع الجزء الحادي عشر	٥٣ ٥٨٥ ٠٠٠
الجزء الثاني عشر - الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين	
٣٢ - الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين	٣٦٩ ٠٨٠ ١٠٠
مجموع الجزء الثاني عشر	٣٦٩ ٠٨٠ ١٠٠
الجزء الثالث عشر - السلطة الدولية لقاع البحار	
٣٣ - السلطة الدولية لقاع البحار	١ ٣٠٨ ٢٠٠
مجموع الجزء الثالث عشر	١ ٣٠٨ ٢٠٠
مجموع أبواب النفقات	٢ ٧١٢ ٢٦٥ ٢٠٠
مخصصاً منه: التخفيضات المتوقعة إقرارها من قبل الجمعية العامة	(١٠٣ ٩٩١ ٢٠٠)
المجموع الكلي	٢ ٦٠٨ ٢٧٤ ٠٠٠

والخدمات المتصلة بها وعمليات المرآب والخدمات التلفزيونية وبيع المنشورات، التي لم ترصد لها اعتمادات في الميزانية، من الإيرادات الآتية من تلك الأنشطة.

الجلسة العامة ١٠٠

٢٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩٥

جيم

تمويل الاعتمادات لسنة ١٩٩٦

إن الجمعية العامة

تقرر، بالنسبة لسنة ١٩٩٦:

١ - أن تمول، وفقا للبندين ١-٥ و ٢-٥ من النظام المالي للأمم المتحدة، الاعتمادات المدرجة في الميزانية التي تتألف من مبلغ ١ ٣٧ ٠٠٠ ٣٠٤ دولار من دولارات الولايات المتحدة، يمثل نصف الاعتمادات البالغ قدرها ٢ ٦٨ ٢٧٤ ٠٠٠ دولار التي وافقت عليها الجمعية العامة لفترة السنتين ١٩٩٧-١٩٩٦ بموجب الفقرة ١ من القرار ألف أعلاه، ومبلغ ١٦٠ ٩٠٠ ٢٤ دولار، يمثل الزيادة في الاعتمادات المنقحة لفترة السنتين ١٩٩٤-١٩٩٥ التي وافقت عليها الجمعية في قرارها ٢٠٥/٥٠ ألف المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٥، وذلك على النحو التالي:

(أ) مبلغ ٨٥٠ ٥٤٧ ٤٣ دولارا، يمثل صافي نصف الإيرادات المقدرة التي بخلاف الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين، الموافق عليها لفترة السنتين ١٩٩٧-١٩٩٦ بموجب القرار باء أعلاه، مخصوما منه مبلغ ٨٠٠ ٩٤٦ دولار، يمثل النقصان في الإيرادات التي بخلاف الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين لفترة السنتين ١٩٩٥-١٩٩٤.

(ب) مبلغ ٨٥٠ ٦٩٦ ٢٨٥ ١ دولارا، يمثل الأنصبة المقررة على الدول الأعضاء وفقا لقرار الجمعية العامة ١٩/٤٩ باء المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٤ بشأن جدول الأنصبة المقررة للسنتين ١٩٩٦ و ١٩٩٧:

٢ - أن تخصم من الأنصبة المقررة على الدول الأعضاء، وفقا لأحكام قرار الجمعية العامة ٩٧٣ (د-١٠) المؤرخ ١٥ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٥٥، حصة كل منها في صندوق معادلة الضرائب بمبلغ إجماليه ٩٠٠ ٨٨٥ ١٩٧ دولار، يتألف من:

٢ - الإذن للأمين العام بنقل الاعتمادات بين أبواب الميزانية بموافقة اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية:

٣ - إدارة مجموع الاعتمادات الصافية المرصودة للطباعة التعاقدية في مختلف أبواب الميزانية كوحدة واحدة تحت إدارة مجلس منشورات الأمم المتحدة:

٤ - بالإضافة إلى الاعتمادات الموافق عليها بموجب الفقرة ١ أعلاه، رصد مبلغ من الإيرادات المتراكمة لصندوق هبات المكتبة قدره ٥١ ٠٠٠ دولار لكل سنة من فترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧ لشراء كتب ودوريات وخرائط ومعدات للمكتبة ولغير ذلك من مصروفات المكتبة الكائنة في قصر الأمم بما يتفق مع أهداف الهبات وشروطها.

الجلسة العامة ١٠٠

٢٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩٥

باء

تقديرات الإيرادات لفترة السنتين

١٩٩٧-١٩٩٦

إن الجمعية العامة

تقرر، بالنسبة لفترة السنتين ١٩٩٧-١٩٩٦:

١ - اعتماد تقديرات للإيرادات، خلاف الأنصبة المقررة على الدول الأعضاء، يبلغ مجموعها ٤٧١ ٤٠١ ٧٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة، وذلك على الوجه التالي:

باب الإيرادات		بدولارات الولايات المتحدة
١ -	الإيرادات الآتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين	٢٨٤ ٣٠٦ ٠٠٠
٢ -	الإيرادات العامة	٨٦ ٢٠٩ ٢٠٠
٣ -	الخدمات المقدمة للمجهور	٨٨٦ ٥٠٠
مجموع أبواب الإيرادات		٤٧١ ٤٠١ ٧٠٠

٢ - قيد الإيرادات الآتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين لحساب صندوق معادلة الضرائب وفقا لأحكام قرار الجمعية العامة ٩٧٣ (د - ١٠) المؤرخ ١٥ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٥٥:

٣ - خصم النفقات المباشرة لإدارة بريد الأمم المتحدة والخدمات المقدمة إلى الزوار وخدمات المطاعم

ثانيا

التقديرات المنقحة في إطار الباب ١
(تقرير السياسات والتوجيه والتنسيق
عموما) والباب ٢٢ (الاقتطاعات الإلزامية
من مرتبات الموظفين) وباب الإيرادات ١
(الإيرادات الآتية من الاقتطاعات الإلزامية
من مرتبات الموظفين)

١ - تحيط علما بتقرير الأمين العام عن التقديرات المنقحة في إطار الباب ١ (تقرير السياسات والتوجيه والتنسيق عموما) والباب ٢٢ (الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين) وباب الإيرادات ١ (الإيرادات الآتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين) (٥٠)، من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧ (٤٢)؛

٢ - تؤيد توصية اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية (٥١) بالموافقة على وظيفة مؤقتة برتبة وكيل أمين عام، حسبما طلب الأمين العام، وبإدراج أي اعتماد إضافي قد يلزم لهذه الوظيفة في تقرير الأداء لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧؛

ثالثا

مشروع نظام المعلومات الإدارية المتكامل:
تقرير الأمين العام المرحلي السابع

تحيط علما بتقرير الأمين العام (٥٢) وتوصيات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية (٥٣)؛

رابعا

شروط الخدمة والأجور للمسؤولين بخلاف
مسؤولي الأمانة العامة: أعضاء محكمة
العدل الدولية

١ - تحيط علما بتقرير الأمين العام (٥٤)؛

٢ - توافق على توصية اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية الواردة بشأنه في تقريرها (٥٥)؛

٣ - تطلب إلى الأمين العام أن يتناول المسائل التي أثارها اللجنة الاستشارية فيما يتعلق بشروط خدمة أعضاء محكمة العدل الدولية في سياق الاستعراض القادم، في الدورة الثالثة والخمسين للجمعية العامة؛

(أ) مبلغ ١٩٧١٥٣٠٠٠ دولار، يمثل نصف الإيرادات التقديرية الآتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين الموافق عليها لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧ بموجب القرار بء أعلاه؛

(ب) ومبلغ ٥ ٧٣٢ ٩٠٠ دولار، يمثل الزيادة في الإيرادات الآتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين لفترة السنتين ١٩٩٤-١٩٩٥ التي وافقت عليها الجمعية في قرارها ٢٠/٥/٥٠ بء.

الجلسة العامة ١٠٠

٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥

٢١٦/٥٠ - المواضيع الخاصة المتعلقة
بالميزانية البرنامجية المقترحة
لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧

إن الجمعية العامة

أولا

بعثة الأمم المتحدة للتحقق من حالة
حقوق الإنسان ومن الامتثال للالتزامات
الواردة في الاتفاق الشامل بشأن حقوق
الإنسان في غواتيمالا

١ - تحيط علما بتقرير الأمين العام (٥٨) وتوصيات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية الواردة في تقريرها (٥٩)؛

٢ - توافق على الاعتماد المقدر بمبلغ ٨٠٠ ٧١٢٤ دولار من دولارات الولايات المتحدة لبعثة الأمم المتحدة للتحقق من حالة حقوق الإنسان ومن الامتثال للالتزامات الواردة في الاتفاق الشامل بشأن حقوق الإنسان في غواتيمالا لفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ آذار/مارس ١٩٩٦، في إطار الباب ٣ (عمليات حفظ السلام والبعثات الخاصة) من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧ (٤٦)؛

٣ - تأذن للأمين العام بالدخول في التزامات بمبلغ لا يتجاوز ٢ ٣٢٩ ٧٠٠ دولار شهريا إذا ما تقرر تمديد ولاية البعثة إلى ما بعد ٣١ آذار/مارس ١٩٩٦؛